

كتاب النكاح من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 04

محمد بن صالح العثيمين

نعم سؤاله يقول هل يشترط اذا حضر الوليمة ان يأكل ؟ او لا ان قلنا انه لا يجب الاكل فهو مسلم لانه هذا الرجل تصوروا لو قدم الاكل وقال يا جماعة تفضلوا الله يحييكم - 00:00:17

على وليمة أخيه فقلتم في امان الله لا يجب علينا الاكل وخليلته طعام لا اشد لهم لو ما حضروا احسن من كونه يقول تفضلوا والله ما ما يجب علينا الاكل في امان الله - 00:00:52

لان هذا سيكون عليه من علامات الاستفهام نعم الشيء الكثير وربما يتهم هذا الرجل بأنه بأنه يكسب الحرام او ان ما له حرام او انه سارق هذا المال او ما اشبه ذلك - 00:01:08

طيب لو قلنا انه يجب الاكل على كل واحد يكون فيه شيء من الاحراج ايضا لان بعض الناس قد يكون صائم قد يكون لا يشتهي الاكل وما اشبه ذلك لو قلنا بأنه فرض كفاية - 00:01:24

لكان هذا القول متوجه قال اذا قدم الى الطعام من تحصل بهم الكفاية وتعذر رجل او رجلان او ما اشبه ذلك فلا حرج واما ان نقول لا يجب الاكل كما هو ظاهر اطلاق الفقهاء رحمهم الله - 00:01:42

مطلقا فيه نظر فلنقول هذا الرجل ليس تكلف قال لك بس بيدي اوريكم انه تكلف ما هو صحيح انا اتكلف لكم الا لاجل ان يكرمكم بطعامه ولهذا سمي النبي صلى الله عليه وسلم الطعام هذا تكرمة - 00:02:00

فقال ولا يقعد في في بيته على تكرمه الا باذنه نعم وتصح لكون الوليمة لان ال هذه قد يراد بها التكرة مثل قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا فان بعض المغاربيين قالوا - 00:02:17

ان الهنا زائدة وان التقدير كمات لحمار يحمل اسفارا وقارن غير ذلك ايضا قول الشاعر ولقد امر على اللئيم يسبني فمضيت ثم ثم فقلت لا يعنيوني ولقد امر على اللئيم يعني - 00:02:45

على لئيم على لئيم يسبونه ومضيت ثم فقلت ثم فقلت لا يعني اه عند احمد نعم لا يحرم هجره اذا اذا القول الراجح ما يحرم هجره الا اذا كان في مصلحة - 00:03:04

نعم نعم ومعاملتك كسائر الناس الا ان ندعوه نحرص على ان ندعوه الا لا مسألة الانكار الانكار لا لا شك الانكار والدعوة واجب لكن هل اذا لقيته ؟ وايضا لا ابسط اليه كما ابسط الى الرجل المؤمن التقى - 00:03:31

يعني ليس معناها اذا قلنا لا يجب يحرم هجره اني نعاملك كمعاملة الرجل الطيب لا لكن بس اننا اذا لقيناه ما نترك السلاح لانه قلنا يجب هجره او يسن هجره - 00:04:02

معناه اننا لا نسلم عليه بل واذا سلم لا نرد عليه هذى كبيرة ما ما نستطيع ها ايه والله انا ارى ان الذي الذي ينبغي ان لا نري صاحبه فسوق الذي يجهز بالفسق - 00:04:18

ان لا ندھوا يعني وجها طلقا الا رجاء المنفعة اذا جاء المنفعة يعني مثلا اذا علمنا ان هذا الرجل اذا شاف منا البشاشة والانطلاق معه المذلين ويهدى كما هو مشاهد الان يعني في ناس فسقة جدا - 00:04:44

يمكن غاية الفسوق ولكن لما قرب منهم اهل الخير تروي ربما يتمشون معهم ويروحون معهم ويجون معهم يدعونهم يحفظون دعواتهم صار فيها ذخیر لكن رجل نعرف انه عائد ومستكبر ومعرض - 00:05:04

معامله مثل معاملة الرجل المقبل ولا يمكن نعم طب انا اخذنا ثلاثة نعم نعم ايش مقرنة ليش المؤلف جاء به على صيغة الوقف مع

انه في صحيح مسلم مرفوع تقول - 00:05:20

واول هذا الحديث موجود ولكن الاخر يقتضي رحمه قال ان ابا هريرة فصار رجلا خارجا من الاذان قال اما هذا فقد اصاب القاسم قال ومثل هذا لا يكونرأيه ولهذا ادخله الائمة في مساندهم - 00:05:51

وذكر ابن عبد البرنامج لرواح مالك وقال في روح القوم ابن القاسم المالك بسند قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى. وكذا خير دار قطن في غرام مالك. من طريق اسماعيل ابن مسلمة. عن مالك. وقرأ - 00:06:11

مسلم وقد اخرجه مسلم من رواية عمر وسفيان ابن عبيدة عن الزهرى شيخ مالك كما قال مالك ومن رواية هذه الزنا لان اعرف كذلك ولا رجع في الزهرى فيه هو عبدالرحمن. كما وقع في رواية سفيان قال شاف الزهرى فقال حدثني عبدالرحمن الاعوج انه سمع ابا -

00:06:30

ولسفيان فيه شيخ اخر للسلام اخر الى ابي هريرة صرخ فيه برجبه الى النبي صلى الله عليه وسلم. اخرجه مسلم ايضا من طريق سفيان سمعت زياد بن سعد يقول سمعت ثابتا - 00:06:51

سمعته ثابتة بكتابه ثابتة. يحدث عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحوه وكذا اخرجه ابو الشيخ من قريب محمد ابن سيرين عن ابي هريرة مرفوعا صريحا. واخرج له شاهدا من حديث ابن عمر من حديث ابن عمر كذلك. والذي -

00:07:08

وان اللام في الدعوة للعهد من الوليمة المذكورة اولا. وقد تقدم ان الولي من اطلقت رؤيت على طعام البرص بخلاف سائر الولائم انها تقيده وقوله يجعلها الاغنياء؟ نعم. اي انها تكون شر الطعام اذا كانت بهذا السنة. ولهذا قال - 00:07:28

قال واذا ايش؟ نعم يا عباد لم يكن وقد فعله من وقال بينهم قد جرحت ما يقال وشر الناس من انزل وحده من من مقدم ان نقدر كما يقال شر الناس من اكل وحده اي من شره - 00:07:48

وانما سماه شرا لما ذكر عقله انه قال اعد الدعاء وقال مقال بيضاوي مم مقدرة كما يقال طعاما اكل وحده شرير شرط ها طول المنشأة اي مثل الناس؟ اي من شرم - 00:08:23

اي من شرم من اكل الناس من اكل وحده اذا لم تكن منه نعم. قال بيراميدين مقدرة كما يقال اي من شرم وانما سماه شراء لما لك لما ذكر عقبه فكانه قال شر الطعام الذي شأنه كذا - 00:08:52

شأنه الذي شأنه الذي كذا وقال الطيبى اللام في وليمة للاهل الخارجية اذا كان من الله الجاهلية ان يدعوا الاغنياء ويترك الفقراء وقوله جدع الى اخره جناح وبيان لكون شر الطعام بكونها شر الطعام - 00:09:14

وقوله ومن ترك الى اخره حال والعامل يدعى. والله هذى فيها نظرة. قول الاستئناف لبيانها لكن الاقرب انها اما حال ولا صفة اي نعم طيب نعم. قوله ومنكره داخله هام والان يدعى ان يدعى الامنياء والحال ان الاجابة واجبة فيكون دعاءه السبب باهل المجد شهر رمضان - 00:09:37

ويوحدوا له ما ذكره من الضال ان ابن الحبيب روى عن ابي هريرة انه كان يقول انتم الغرصنون في الدعوة تدعون من لا يأتي وتدعون من يعني من اول الاغنياء وبالثاني فقراء. قوله شر الطعام - 00:10:06

في رواية مسلم عن يحيى ابن يحيى المالك بنس القران. والاول رواية نعم ما قلنا حديث يا ادم نعم عبدالله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب اني ارى في عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:10:22

انه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة. يجعلها الاغنياء ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم باب من اجاب الاكمام. عن ابي حمزة عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه - 00:10:45

لو دعيت الى قراع اللهم صلى وسلم ذراعا هم نسخة طيب يعني معنى ذلك ان الانسان ينبغي له اجابة الدعوة ولو كانت قليلة حتى لو كانت قراعا من من يد غنم - 00:11:08

او من دجل الغنم فليجب وفي هذا تواضع النبي صلى الله عليه وسلم وهو انه لو دعى الى قراء لاجاب ولو اهدي اليه ذراع او قرى

لقبل خلافا لبعض الناس الذين اذا اهدي للمالية - 00:11:35

وهي في نظرهم قليلة زعل لا اقبله لانه يرى نفسه اكبر منه ويقول هذا ما هو قادر لي اي نعم نعم يا ادم اذا اذا كنس البيت ها طلاب اه - 00:11:53

يوم الجمعة وكده او اي يعني الدعوة مم الاعلانات يقول من سكن هذه العمارة فليحضر الى الوليمة الظاهر انهم ما تجد لانها ما هي معينة هذى من العموم مثل ما لو دخل مجلس وقال الجماعة تفضلوا - 00:12:41

نعم مأكورة على الألفية ديال الشاة تعرف الجنسيات الان ما هو ميم مفاصل الكرة لها بمنزلة الذراع للسلام عرفت ها لا هو اصلا ما يجيبي الا العرس على عند جمهور اهل العلم - 00:13:13

لا تجب الا الا العرس فقط لا تجب الاجابة الا في العرس لكن قل لي ايضا ربما في العرس يكون الانسان عنده الشغل فمثل هذا يعتذر من من صاحب الدعوة - 00:14:01

لان الحق لصاحب الدعوة اذا اعتذروا بين له العذر وعدرة ما في معنى لا لا عالسفر ما يجب لا السفر ماجد نعم ايش الامور بدون مشاكل اصله كل الواجبات ما ما تجب مع الضرر - 00:14:16

اذا كان في ظرر معلوم ما تجي واذا معه شروط لكنه معروفة السفر ايضا لا يجب هذا نعم ربما نجعلها مع الشروط بشرط ان لا ان لا يستلزم ذلك السفر - 00:14:40

فلو دعاك واحد بالرياض وقلت والله انا ما ما نجيب شيخ قال من لم يجب فقد عصى الله ورسوله وبعد ما امرني الله ان نشد الرحل اليك نعم باب اجابة الداعي في العرس - 00:14:59

صغر حديثنا علي ابن عبدالله قال الحاج قال قاله زريب اخربني موسى ابن عقبة ان قال سمعت عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها - 00:15:18

بارك الله في الدعوة في العرس وغير العرس في العرس وغير العرس وهو صائم قوله اجيب بهذه الدعوة الاشارة لاي شيء هذا هو الظاهر للعرس وليس الى الجنس - 00:15:42

يعني اجيبه جنس الدعوات وقوله كان عبد الله يأتي الدعوة في العرس وغيره لا شك ان اجابة المسلم جبر خاطره مما يقرب الى الله عز وجل لكن الوجوب فيه في النفس منه شيء - 00:16:04

والا فقد قال الظاهيرية ان اجابة الدعوة واجبة مطلقة. في الارث وغيره لان النبي صلى الله عليه وسلم جعلها من حق المسلم على المسلم الا انه كما قال الاخ خالد اذا كان انسان ظرر - 00:16:21

وتوفيت مصالح فهذا لا يجوز اي قول وهو صائم او يعتذر لها فيه تفصيل اذا كان غيابه عن الحضور يستلزم السؤال والاستفهام من الناس مثل ان يكون قريبا - 00:16:37

او صديقا حميما لهذا الرجل اذا فقد ليش؟ لماذا ما جاء فليحضر اما اذا كان لا يعني لا بهم الناس حضوره فانه هنا لا حرج عليه ان يعتذر ثم اذا حضر - 00:17:03

فهل يخطئ فهل يفطر ويأكل او يتقدم مع الناس الى الطعام دون ان يأكل في تفصيل طيب الفقهاء يقولون يفطر ان جبر ان جبر قلب صاحبه يعني ان كان اكله - 00:17:24

اجبر بقلب صاحبه فليعقل والا فالافضل ان يبقى على صومه وهو تفصيل جيد ان كان اذا اكل فهو اجر لقلب صاحبه فليأكل والحمد لله وانما افطر باذن واما اذا كان الامر سواء عند صاحبه - 00:17:45

فالافضل ان يبقى على صومه مع انه بامكانه يتقدم مع الناس ها هو لا يأكل يبدأ يقطع من اللحم ويحطه اللسان يجرب المرق لصاحبه ويشتغل كأنه يخدمهم اذا فعل هذا ما يشعر الناس انهم اكلوا - 00:18:10

لكن لو تقدم وحط ايده مثلا على على رجله وصافي الناس بيعرفون بس ليش ما اكل فمثل هذا يمكن يحضر ويباشر على الناس وادا صار يحضر مباشر فلا بأس جاكم واحد قال ابي احضر - 00:18:31

وبحط معی مخباة بلاستيك نعم واخذ وظع في المخباة هذی اطنبس کذا وش تقول من هالحيلة هذی ها کيف لا نعم اي نعم هي
نعم صحيح اللي اللي يمنع الانسان يعني - 00:18:48

من انه يطرقه للناس ويقول لا بأس انه ما هي مستساغة لا سيمما في وقتنا هذا والحمد لله الناس شبعانين في زمن مضى توجد بعض
الناس يأخذون اللحم ويحطونه في مخابيهم - 00:19:20

لジョبه لان الناس في فقر اي نعم لكن الان الحمد لله فانا ارى انه ما هو باحسن يتخد الحيلة هذی ما هو احسن انما يباشر ويحرك يده
والناس يمكن ما يفتنوا - 00:19:34